

لقاء العصر (431) حديث "ما من مسلم يغرس غرسا"

خالد المصلح

يقول المصنف رحمة الله تعالى عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا الا كان ما اكل منه له صدقة. وما سرق منه له صدقة ولا يرزأه احد - 00:00:00

الا كان له صدقة رواه مسلم. وفي رواية له فلا يغرس المسلم غرسا فيأكل منه انسان ولا داب ولا طير الا كان له صدقة الى يوم القيمة. الحمد لله رب العالمين واصلني واسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه - 00:00:20

اجمعين اما بعد فهذا الحديث حديث جابر وكذلك حديث انس في الصحيحين تضمن بيان عمل من الاعمال التي يجري الله تعالى بها على الانسان اجرا في حياته وبعد موته - 00:00:40

فالنبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يغرس غرسا فيؤكل منه الا كان له صدقة او يسرق منه الا كان له صدقة او يرزق منه اي ينقص باي وجه النقص الا كان له صدقة - 00:00:59

اي ان الله تعالى يجري عليه الصدقة والاجر والثواب في كل الاحوال التي تعتبرى هذا الغرس الشجر وما ينتج عنه من ثمر فانه يؤجر على ما يؤكل سواء كان الاكل طيرا - 00:01:19

او كان الاكل انسانا او كان الاكل بهيمة وكذلك ما يؤخذ منه من غير اختيار وهو الذي يسرق سواء سرق من بعد حيازته او اخذ قبل حيازته. واذا قال او يرزق ينقص فيما اخذ قبل حيازته واحرازه - 00:01:40

فانه في كل هذه الاحوال يجري الله تعالى عليه اجرا فلا ينقص بعمله من اجله شيء بسبب ما كان من نقص ولها من المهم ان يحتسب الانسان الاجر في ذلك لأن هذا مما يضعف الله تعالى به الاجر - 00:02:06

فهو مأجور ولو لم ينوي لكن اذا نوى انه ان نقص شيء او اكل منه شيء او ما الى ذلك مما يحصل به نقص ثمرة كان له فيه اجر وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:27

في الرواية الاخرى رواية انس وفي بعض رواية مسلم ما من عبد يغرس غرسا او يزرع زرعا فيشمل كل ما ينتج من النبات كان زرعا لا ساق له او كان شجرا له ساق - 00:02:44

والاجر الثابت بهذا العمل متعد في حياة الانسان وبعد موته ما دام ذلك الغرس او الزرع قائما ينتفع به. ولذلك قال في بعض روايات حديث جابر في صحيح الامام مسلم الى يوم القيمة. يعني ولو امتد هذا الغرس الى يوم القيمة او هذا الزرع الى يوم القيمة فانه يؤجر الانسان على - 00:03:00

ما يكون من نفع متعد من تلك الاشجار وتلك الزروع ولها ينبغي للانسان ان يفطن لهذه الابواب التي يمتد فيها الاجر بعد موته وهي قد ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم في - 00:03:29

جملة احاديث منها هذا الحديث اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية علم ينتفع به ولد صالح يدعوه له ومنه ايضا الغرس والزرع فانه يؤجر عليه الانسان اذا امتد نفعه ولو بعد موته - 00:03:51

وهل اذا انتقل الملك في الشجر او الزرع ينتقل الاجر؟ الجواب يبقى الاجر الاول وينال الثاني من الاجر ما يكون ممتدا للاثنين لان الاول هو المتسبب والثاني انتقل اليه الملك فله اجر بملكه وذاك له اجر بتسببه. بل قال - 00:04:09

بعض اهل العلم في الغرس والزرع الشجر والزرع يؤجر حتى العامل الذي يرعى الشجر ويرعى الغرس والزرع ولو كان يتلقى اجرة. لان الاجر مرتب على وجود الثمرة. فكل من كان له سهم في ايجاد هذه الثمرة فله فيها اجر. ويدخل في ذلك - 00:04:31

ما لا يمكن للانسان احرازه من الشمر. فإنه يؤجر عليه ايضا وعموما ايها الاخوة الاعمال متعدية النفع يؤجر عليها الانسان وهي خير ولو لم ينوي. قال الله تعالى لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة - [00:04:59](#)

او معروف او اصلاح بين الناس. فذكر ثلاثة اعمال جعلها من الخير الذي يكون في كلام الناس وحديثهم لا خير في كثير من نجواهم. اي ما يتحدث به الناس ويتكلمون. الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح - [00:05:18](#)

بين الناس ثم قال فمن ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما. فاثبت الخيرية ابتداء ثم اثبت الاجر العظيم بان يكون الحامل على ذلك النية الصالحة. فالعمل المتعدد النفع المتعدد - [00:05:37](#)

مهما كان يؤجر عليه الانسان على الراجح من قول اهل العلم نوى او لم ينوي. لكن مع النية يعظم الاجر ويزداد الفضل ويكبر النفع ولذلك ليست حظر الانسان الاجر في كل ما يأتيه. فان الله يجري على المؤمن الاجر في كل عام - [00:05:55](#)

ماله حتى ما يأكله له فيه صدقة وما يؤكل ولده له في صدقة وما يؤكل زوجة له فيه صدقة وما اوكل خادمة له فيه صدقة كما جاء في فيما رواه الامام احمد بائنات جيد. في حديث المقداد ابن ابي معد كرب ان الانسان يؤجر - [00:06:15](#)

على ما يأكله وما يطعمه ولده وما يطعمه زوجته وما يطعمه خادمه. لكن هذا يعظم اجره اذا احتسب الاجر فيه عند الله تعالى.

اللهم اعنا على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك. وصلى الله وسلم - [00:06:35](#)

على نبينا محمد - [00:06:52](#)